

هل الصحابة في الفتوحات يرون الأصنام ويتركونها ؟ | الشيخ

سلیمان العلوان

سلیمان العلوان

شبهة يقول يريدها كثير من الناس اليوم وان الصحابة رضي الله عنهم لما فتحوا بلاد فارس وبلاد الروم فتحوا بعض البلدان كانوا 00:00:00
يجدون اصناما وما كانوا يطمسونها ولا كانوا يزيلونها. فهل يعني هذا ان الاصنام متى ما -

لا تزال. او لا لم يثبت في هذا شيء. عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من الصحابة ولا عن احد من التابعين انهم رأوا اصناما 00:00:20
في الديار ولا ازالوها ولا طمسوها. وانما هذا قول يذكره -

بعض المتأخرین ویأثره لانه یستند على نص فهو حين جاءت الاصنام في افغانستان في بعض البلاد قالوا ان هذه قديمة يعد ما بعد 00:00:40
الف عام فهو ینظر على هذا انها كانت موجودة ولا ازالوها. وهذا مجرد اه ظن وان الظن -

لا یغنى عن اهله شيئا ابدا. لكن لا یستطيع احد ان یوجد بان الصحابة رأوا الاصنام واقرروها وقد جاء في صحيح الامام مسلم ان النبي 00:01:00
صلى الله عليه وسلم قال لعلی لا تدع صورة الا طمسها ولا -

مسرفا الا سويته. وجاء في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة وحول الكعبة ثلاث مئة وستون كان النبي 00:01:20
ومعه الصحابة يكسرن هذه الاصنام ويحطمونهم اصنام ولم یبقوا منها شيئا ابدا -

سبحان الله كيف یترك هذا الحديث؟ المتفق على صحته. وكان النبي وهو یزيل ويقرأ قل جاء الحق وزهق الباطل كان 00:01:40
زهقا. ثم امر متى بين وجهك؟ ولا یستطيع ان یثبت. يعني لا یستطيع ان یورد بان الصحابة رأوا هذه الاصنام. ولانها كانت موجودة 00:01:40
اصلا في -

ويحتاج به على الادلة الصحيحة التي لا معارضه لها. اذا كانت الادلة المحفوظة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم یعلم وجهها 00:02:00
وكان مسلكة او مستبهمة او عامة تحمل على البین الواضح ویزول الاشكال -

فكيف بما لم یتبين وجهه؟ ولا یدرى ما هو ولك اثر عن النبي ولا على نحو من الصحابة ولا عن احد من التابعين كيف بمثل هذا على 00:02:20
الادلة اه الصحاح. الثابت المحفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة وعن التابعين -

ان من وجد صنما وجب وجد صنم وجب عليه ازالته. ووجب عليه كسره. حتى قال الفقهاء كما بين ذلك ابن القيم رحمة الله في 00:02:40
الطرق الحكمية يقول من وجد صنما وصنما سواء كان من زجاج او من آرخام او من غير ذاك وجب عليه كسره ولا ضمان عليه -

ولا ضمان عليه فيه كانوا یأمرنون بكسرها ولا یرون الضمان في ذلك وقال ايضا غير واحد من الائمة من وجد كنزا من ذهب وعليه 00:03:00
صورة. بمعنى وجد تمثالا. وادا به على التمثال بیاع قد بعشرات الملايين. اذا ازيلت الصور -

من الصنم قد لا بیاع الا بمليون او اقل. انه لا یجوز بیعه تمثالا. بل يجب كسره ولو كان للمسلمين مصلحة في هذا المال فان المسلم لا 00:03:20
بیع الاصنام ولو على كفار. ولا بیع التماثيل ولو على كفار. وانه يجب عليه طمسها وازالتها. وهذا دليل الفقهاء -

يقررون مثل هذه المسائل انهم ما یرون هذه كانت موجودة. ولا كانوا یقررونها. اذا لو قيل بانها كانت موجودة لا يمكن ان نترك النص 00:03:40
المتوارد عن رسوله صلى الله عليه وسلم ونذهب الى المحتمل. فكيف ولا یستطيع احد اصلا ان یثبت في ذلك دليلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من -

الصحابة ولا عن احد من التابعين بل ولا عن احد من الانتماء الاربعة رحمهم الله تعالى. انما هذى مجرد ظن والظن لا يغنى عن اهله شيئا. وبالتالي الصور يجب ازالتها ويجب طمسها كما في حديث ابى جحيفه لعن الرسول صلى الله عليه وسلم المصور خرجه البخاري

النبي بعث على لاتدع صورة الا - 00:04:00

طمسها ما عمت به ومكان المسلمين يحتاجون اليه اما ما عدا ذلك من انواع الصور التذكارية ونحو ذلك فهذه تزال تطمس وان

الملائكة لا تدخل بيتك في كلب ولا صورة - 00:04:20